

[4031-2082] هل يجوز إسقاط الدين عن الفقير واحتسابها من

الزكاة؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لشخص علي دين فهل لي الحق في ان يخصم المبلغ الذي علي من زكاة اوهالي او الى الزكاة ما

يتلاعب بها. الزكاة تدفع للمستحقين ولا تجعل بدل - [00:00:00](#)

كي يعبد الحق او بدل دين ما يصلح هذا. نعم وهل له ان يعطيها لانااا اخرين قد استلفت منهم؟ كيف؟ اعد السؤال يقول لشخص

علي دين عليه دين نعم فهل لي - [00:00:20](#)

الحق في ان يختم المبلغ الذي عليه من زكاة سيدفعها لي لا ما يجوز. نعم. او يعطي انااا اخرين اختلفت منهم لا ولا كذلك ما يسدد

عن الفقير يعطى الدراهم وهو يتصرف يعطيها الدائنين او يشربه له طعام او كسوة هو يتصرف - [00:00:34](#)

عطا يهود ما تفرض عليه تقول لا ما تصرف لك الا تسديد ديونك خله يتوسع بها نعم - [00:00:55](#)